

وحتى يتضح المقصود من هذا الشاهد نشير إلى أن ثنائية الوضع والاستعمال أو الواضع والمستعمل هي عندنا نظير ثنائية اللسان والكلام من حيث إن الوضع هو الذي تتجسم فيه الثابت التي يطلبها العالم في بحثه ويجري على سننها المستعمل في استعماله. وبناء عليه فقول الرضي : لانسلم أن المركب ليس بموضوع يعني أنه لا يسلم بانعدام قوانين كلية تحيط بتوليف اللفظ المركب وهو يشمل زيادة على علم الصرف قوانين علم النحو. وليست هذه التعاريف الواردة في المصنفات النحوية المتأخرة الحجة الوحيدة على أن النحو عند النحاة العرب كان يعني قانون تأليف الكلمات بعضها إلى بعض ولا يعني أن المصنفات الأولى قد دخلت من ذلك. فالباحث إن رجع إلى كتاب سيبويه وجد ما يفيد أن النحو كان يعني عنده أيضا " قانون تأليف الكلام وبيان ما تجب أن تكون عليه الكلمة في الجملة ". ونحن نستدل على هذا القول من خلال استعمال سيبويه لثنائية كلام / ما ليس بكلام للتمييز بين توليفات الكلم التي تنتج كلاما مقبولا في العربية من التوليفات التي لا تنتج ذلك يقول: " ويبيّن لك أنّها ليست بأسماء [الأفعال المضارعة لأسماء الفاعلين] أنّك لو وضعتها مواضع الأسماء لم يجز ذلك، ألا ترى أنّك لو قلت " إن يضرب يأتينا وأشبه هذا لم يكن كلاما¹. وكذلك قوله: " وتقول ما زيد ذاهبا ولا عاقل عمرو " لأنك لو قلت ما زيد عاقلا عمرو لم يكن كلاما لأنه ليس من سببه².

ولم يكتف سيبويه بهذا التمييز الأوّل ذي الطابع الحدسي بين ما يكون كلاما وما لا يكون كلاما بل أشار إشارة مقتضبة إلى الأصناف التي تكون بائتلافها كلاما: «واعلم أن بعض الكلام أثقل من بعض، فالأفعال أثقل من الأسماء لأنّ الأسماء هي الأولى، وهي أشدّ تمكّنا. . . ألا ترى أن الفعل لا بدّ له من الاسم وإلا لم يكن كلاما والاسم قد يستغني عن الفعل تقول الله إلهنا وعبد الله أخونا»³. وقد توسّع النحاة بعده في هذه الإشارة فضبطوا انطلاقا من تقسيم الكلم إلى ثلاثة أصناف، أنواع التوليفات التي تنتج كلاما وتلك التي لا تنتج كما عللها بعضهم.

1 الكتاب لسبويه ج 1 ص 14.

2 الكتاب لسبويه ج 1 ص 61

3 الكتاب لسبويه ج 1 ص 20